

جمهورية مصر العربية



رئاسة الجمهورية

الوقائع المصرية

مُلحق للجریدة الرّسمیة

الثمن ١٢ جنيهاً

السنة
١٩٦ هـ

الصادر في يوم الإثنين ٩ صفر سنة ١٤٤٤
الموافق (٥ سبتمبر سنة ٢٠٢٢)

العدد ١٩٥
تابع (ج)



وزارة المالية

قرار رقم ٤٢٧ لسنة ٢٠٢٢

وزير المالية

بعد الاطلاع على القانون المدنى ؛

وعلى القانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٦٤ بشأن رفع الحراسة عن أموال وممتلكات بعض الأشخاص ؛

وعلى القانون رقم ١٤١ لسنة ١٩٨١ بشأن تصفية الأوضاع الناشئة عن فرض الحراسة ؛

وعلى إتفاقية التعويضات المبرمة بين الحكومة المصرية وحكومة المملكة المتحدة الموقعة فى ١٩٥٩/٢/٢٨ ، والمعمول بها من ذات التاريخ ؛

وعلى حكم محكمة غرب الإسكندرية الابتدائية - الدائرة (٣) مدنى مستأنف غرب بجلسة ٢٠٢٢/٥/٣٠ فى الدعويين رقمى ٢٩ و ٥٨ لسنة ٢٠١٩ مدنى مستأنف غرب ؛

وعلى ما عرضه رئيس جهاز تصفية الحراسات ؛

ولصالح العمل ومقتضياته ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُزال بالطريق الإدارى التعدى الواقع من السيد / أنيس موريد إبراهيم ، أو أى متعد آخر على قطعة الأرض البالغ مساحتها (فدانان و١٧ قيراطاً و١١ سهم) وتمثل القطعة رقم (٨٠٤) من (٦١٨) من (٦٠٠) من (١٥٣) من (١١٧) من (٢٠) من (٥) أصلية بحوض زاوية عبد القادر وأبو خديجة نمر (٢) قسم ثان (الحيطة وعزبة شاوش - قسم العامرية - محافظة الإسكندرية .

(المادة الثانية)

على جهاز تصفية الحراسات وكافة الجهات المعنية الأخرى تنفيذ هذا القرار ،
كل فيما يخصه .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .
صدر فى ٢٠٢٢/٩/٥

وزير المالية

د. محمد معيط



صورة الكرونية لإيطاليا عند التداول

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٢

٩٠٩ - ٢٠٢٢/٩/٧ - ٢٠٢٢/٢٥١٩٧

